

من ربي نفس ابتغاء مرادات الله أو بايع نفسه من الشياطين
فبذلها فيما يوفى بها فهو **موتها** أي هلكها بسبب ما ارتكبها فيه من
استحقاق العقاب وكثير المحاب والابعاد عن حضرة رب الأرباب
فالغاي في تبايع تفصيله وفي مضمونها سببه وأعلم أن جميع ما هو متقرب
هو حاصل ما ذكره النووي ثم القاض وقاله الطبري بعد إيراد له
المعنى بالإيمان هنا شعبة كما في حديث الإيمان بضع وسبعون شعبة
والظهور والحد وسبحان الله والصلاة والصبر والصدق والقرآن
اعظم شعبها التي تخص وتخصيها كالإيمان فأيدتها ونجتها شأنها
بنها بالظهور وجعل شرط الإيمان أي شعبة منه وتقديره بوجه
أخرها أن طهارة الظاهر مارة لطهارة الباطن إذ أظاهر
عزائه فكان طهارة الظاهر تمنع الحدك والحدك وكذا طهارة
الباطن وهي الموقية تمنع باب السلوك لا يلبس يوم الدين
ولهذا جمعها في قوله تعالى أن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين
المتأني أن اشتهاه من أراد الوفاء إلى المظلم يتجرى تطهير
ظاهره من الدنسى والأوضار وكسب الثياب الكفيلة الفاخرة
فوافد مالك الملوك ذوالعزة والمجروت أوي وخصي الصلاة
بالنور والصب بالفضائل المصايرط الأشارة والصب تثبت
عليه أركان الإسلام وبه أحكى قواعد الإيمان وهتم ثلاث
الكتب بقوله والعنوان حجة وسلك به مسلك غير مسلك
والله على كونه سلطانا قاهرا وكافضيا لا يفرق به بين الحق
والباطل حجة الله في الخلق به السعادة والشقاوة وهذا الحديث
أصل من أصول الإسلام لأشتمل على مهمات الدين وقواعده
فكلام من المتدبرين **هم من هج عن أبي مالك الأشعري**
الحديث أو عميد أو عمر أو كعب وعز جه مسلم بلفظ الظهور شرط الإيمان
استأجروا وتنظفوا أي تنظفوا أي تنظفوا أي تنظفوا أي تنظفوا أي تنظفوا
الحسي والضموي وأوتروا أي أفضلوا ذلك وتواكلا أو حيا
أو جز ذلك فان **الله عز وجل** وتر أي نود ليس من جهة العدد

ولكن

ولكن من حيث أنزفود غير مزدوج كشيء كما أنه واحد ليس من جهة
العدد ولكن من جهة أنه ليس كذلك **شيء** **موتها** أي بوضاه ويقبل
ويشتب عليه فالقاضي الورد فيفيض المنفع وهو ما لا يتشمع بمسأ وبي
وقد يتجاوز به ما لا نظير له كالغزو ويصح اطلالة على الله بالمعنيين
وفيه أن السواك ستة قاله أبو الشامة فإذا ثبت أنه ستة فهو
سبب من أسباب النظافة حتى احتيج إليه فعل سواك السبب
المقتضى له أو أكثر فهو كمثل الثوب والانا والأعضاء للنظافة
في غير العبادة وقد كان السواك من أخلاق العرب وسمايتها
تعمل الإسلام على ما نطقت به أسما وهم بتهجاء الإسلام بتأكد
طلبه دين يداكره في مواضع معينة في المنزوع **شوطى عن**
سليمان بن صرد بهملة مضمومة وفتح الحاء وبها هملة أي مطرف
الخزاعي الكوفي له صحبة ورواية نزك الكوفة أو ما نزك الكليون
بها وكان زاهدا معتقدا ذا قور وسوف في قوله هج أميراً في أربعة
الاف يطلبون دم الحسين قاله العسقي فيه اسماعيل بن عمر الجعفي
ضعفه أبو حاتم والدارقطني وابن عدي ووقفه ابن حبان انتهى
وبه يعرف ما في رمز المصنف لحسنه إلا أن يزيد أنه حسن لغيره
استروا في جميع صلاتكم أي صلوا إلى استرة نوباً مجدداً
أو عموداً أو سجادة فان فقد ذلك كفى الاستروا بغيره ولو كان **بسم**
أو عصا مفروزة ويكترط كون المسطرة ارتفاعه ثلثي ذراع
أو الكثر وبينه وبين قدم المصلي ثلاثة أذرع فاقبل بزواج الأدي
كما مروا في صلي إلى استرة كذا كرم الحور وبين يديه كما يأتي وعبر
بني دون اللام اشارة إلى طلب الاسترة في جميع المصلاة **هم ك**
هق عن الربيع ضوا الحويث **أن سره** بفتح الهملة وسكون الباء
وبالراء ابن معمر بفتح الميم وسكون الهملة وبالموحدة الجعبي قاله
الحاكم على شرطه وأقوله الذهبي لكن سببه صحابي والربيع تابعي
فالحدوث مرسل أن لم يكن صريحاً بآبائه
استقام المعروف أي اتقاه فعمله والحين للتأكيد والمبالغة